

# متن الرحبي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 21-باب الوارثون من الرجال

عبدالرحمن العجلان

لل رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله صحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله هذا باب الوارثين من الرجال باب الوارثين من الرجال. الوارثون - 00:00:00

هنا لا يخلو اما ذكور واما انانث فالوارثون من الذكور محصورون. والوالفات من النساء محصورات كذلك ببيانات. وقوله رحمه الله الرجال وهو يقصد الذكور كلمة الرجال لرجال بالغين. والوارث سواء كان بالغ او دون - 00:00:30

حكمه سواء. وتقديم لنا ان اسباب الميراث ثلاثة. النكاح والولاء والنسب وهؤلاء الوارثون من الرجال منهم من يرث بالنكاح ومنهم من يرث بالولاء ومنهم من يرث بالنسب. يعني الوارثون من الرجال مقسم - 00:01:10

دون على اسباب الميراث السابقة. نعم يجلسون بالاسباب الثلاثة السابقة الوارثون من الرجال عشرة قال الناظم رحمه الله تعالى والوارثون من الرجال عشرة اسماؤهم معروفة مشتهرة الابن وابن مهما نزل والاب والجد له وان علا. والاخ من اي الجهات كان قد انزل الله به القرآن - 00:01:50

وابن الاخ المدلي اليه بالاب فاسمع مقالا ليس بالمكذب. والعم وابن العم من ابيه فاشكر لذى والتنبيه والزوج والمعتق ذو الولاء فجملة الذكور هؤلاء هؤلاء هم واعرفون من الذكور. من يحفظها يرفع اصبعه. اقرأ - 00:02:30

ياه كمل والاخ من اي الجهات كان؟ لا اخي والزوج كمل والزوج اعتق ذو الولاء فجملة الذكور هؤلاء يحسن عنها سهل حفظها وهي قواعد تبقى مع الانسان باذن الله ما دام حيا اذا حفظ النظم يبقى معه. واذا لم يحفظ ينسى بعضه. لكن اذا اراد - 00:03:00 استذكار الوارثين من الرجال قرأ هذا النظم فعرفهم لانه نظم واضح ولا لمحزة فيه ولا ايجاز مخل ولا بسطا مخل وانما هي بين فيهي مفيدة لطالب العلم الوارثون من الرجال عشرة - 00:04:10

يعني على سبيل الاختصار عشرة وليس معنى هذا ان كل العشرة يرثون دفعه واحدة. لا. وانما هم عشرة يعني عشر جهات او عشرة افراد افراد وقد يدخل تحت الفرج الواحد - 00:04:40

دموعه اسماؤهم معروفة يعني بيانهم ومعرفة معروفة عند اهل الفرائض لا عند الناس كلهم مشتهرة يعني واضحة جلية لا ليس فيها ثم اخذ في تعدادهم رحمه الله فقال الابن وابن الابن مهما نزل - 00:05:10

نزل الالف هذه للطلاق. وليس للثنية وليس المراد نزول الابل وابن الابل وانما نزول ابن الابن هو اللي ممكن يكون نازل لكن الابن هو من الصنف. تقول ابن مثلا ابن وهكذا مهما - 00:05:40

ما نزل ابن الابن. وليس المراد للاثنين انهم يكونون ازلين لا. لان الاخ الابن هو هو لكن ابن الابن مهما نزل يعني سواء كان يقول الميت جدي او جد جدي كله واحد اذا ورث الابن وابن الابن مهما نزل - 00:06:10

والاب والجد له والاب والجد من قبل الاب لان الجد اعدد الاب واحد والجد جد من قبل الاب وجد من قبل الام وجد من قبل اب ام جد الجد وهكذا لكن المراد الجد من جهة - 00:06:40

الاب الجد من جهة اب الام ابي الاب الجنة من جهة ام الاب لا امير لها. وانما الاب المباشر والجد الذكور اب او اب اب اب او اب

اب اب اب او اب اب اب اب وهكذا - 00:07:10

والاب والجد له وان يعني كان جد من بالدرجة الخامسة علوا. قد يكون الميت مثلا من ابوه ميت. وجد ميت. وجد جده ميت ابو هذا الجد الجد. هو موجود وهو عالي لكن هو الوارث وحده. جلس - 00:07:40

والاخ من اي الجهات كان كذلك كان هذى الالف للطلاق وليس للتنمية والاخ من اي الجهات كان. هذا هو الاصل قال كان والاخ كيف يكون من اي جهات؟ اخ من الابوين - 00:08:20

شقيق اخ من الاب اخ من الام ثلاثة الاخ من الام صاحب فرض. الاخ من الاب صاحب تأصيل. الاخ من الابوين صاحب تأصيل قد انزل الله فيه القرآن يعني الاخت - 00:08:50

وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين وان كان رجل يورث كلالة وله وان كان رجل وان كانوا اخوة وان كان اية لا الله الا الله. ولكن نصف ما تركت ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. فان كان لهن ولد - 00:09:20

ما تركنا من بعد وصيتي اوصينا بها اودين ولهن الرابع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فلهن وما تركتم من بعدي وصية تووصون بها اوديت. وان كان رجل يورث كلالة وله اخ او اخت - 00:10:10

فلا هو وان احسن وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منهم سدس هؤلاء في الاخ والاخت من الام فقط كل واحد منها السادس وان كانوا اكثر من ذلك. يعني اكثر من اثنين. اكثر من واحد. فلا - 00:10:30

الثلث فلهم الثالث مما ترك. يعني الاخوة لام واحد له السادس اثنان لهم الثالث. ثلاثة لهم الثالث. اربعة لهم الثالث. وذكرهم وانفهم سواء اه هذا في الاخوة من الام. واما في الاخوة الاشقاء والاخوة من الاب فالاب - 00:11:10

هيا في اخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفت Hickكم بالكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا او اخت فلها نصف ما ترك. لاب او شقيقة. فلها نصف ما ترك. وهو يرثها الا - 00:11:40

ان يكن لها ولد. وان كانت اثننتين فلهمما الثالثان مما وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين ذكر الله جل وعلا الاخوة لام اولا مع اصحاب الفروض ثم - 00:12:00

ذكر الاخوة مطلق اشقاء او لاب مع اصحاب التعصيب. وبين ان الاخ يحوز ميراث اخته كله. وان الاخت تأخذ النصف وان الاخرين تأخذان الثالثاء وان الاخوة رجالا ونساء فلهم كل ما ترك للذكر مثل - 00:12:30

حظ الانثيين وهذا معنى قول المعلم رحمة الله تعالى والاخ من اي الجهات كان قد انزل الله به القرآن. هذه الآيات الكريمة وابن الاخ المدني اليه بالابي. انتبه. ماذا يخرج - 00:13:00

قال الاخ له الجهات ثلاث جهات وابن الاخ المدني بالاب يعني ابن الاخ لاب فقط وحده وابن الاخ اذا كان مذنب بالاب سواء ادى بالام معه او لا لكن اذا اذنى بالام وحده فهل يأخذ ابن الاخ لام؟ لا ابن الاخ لام - 00:13:30

من دولة ارحام ليس من اصحاب الفروض ولا من اصحاب التأصيل. وابن الاخ المدني اليه يعني بالاب والمدن اليه للميت بالعبد يعني ابن اخ لاب ابن اخ شقيق لان من الاخ الشقيق مدللي بالاب. وابن الاخ لاب مذنب بالاب - 00:14:00

وابن الاخ لام لا. مذنب بالام هذا. فاراد المؤلف رحمة الله بحسن هذه العبارة الحسنة اخراج ابن الاخ لام. وابن الاخ المدني اليه فاسمع مقالا صحيحا لا ليس فيه ليس - 00:14:30

كذبي ما احد يستطيع يكذبه فيه يقول كذبت. كلام حق وكلام وافق لما جاء في قرآن ما يقول ليس من مكذب لا ليس بالمكذب يعني ما احد يكذبه. ما احد يقول هذا كذب - 00:15:00

والا هو فليس يكذب غيره. والعم وابن العم من ابيه العم هو اخو الاب. اما علمت ان عم الرجل صل وابيه؟ يقول عليه والصلة والسلام والعم وابن العم لا مطلق لان في عندك عم شقيق وع - 00:15:20

ام لاب وعم لام كلهم يرثون؟ لا ابن عم ابن عم لاب. ابن عم لام. والعم وابن العم من ابيه يعني من جهة الاب شقيق من ابيه من اب من اب - 00:15:50

يعني لا قال من ابيه يخرج العم من الاب. ويدخل فيه العم الشقيق والعم مئة. لانه ما يخرج العم الشقيق لانه من الاب. وجاءت الام  
زيادة والعم وابن العم من ابيه. فاشكر لذى الايجاز والتنبيه - 00:16:20

رحمه الله يقول اشكر للمؤلف الذي اوجز لك وبين لك المقصود باوجز بعبارة واحسرها ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله. ومن صنع  
اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا انكم كافئتموه - 00:16:50

والزوج والمعتق ذو الولاء. الزوج من الورثة من الرجال معتق صاحب الولاء. المعتق الذي له الولاء والزوج والمعتق ذو الولاء ليدخل معه  
عصبته المتعصب سيبون بأنفسهم. يعني المعتق وابن المعتق وابو المعتق - 00:17:20

وعم المعتق وابن واخي المعتق وهكذا المعتق وعصبته المتعصبوون بأنفسهم دون العصبة بالغير والعصبة مع الغير. فانهم لا يرثون  
بالتعصيб فجملة الذكور هؤلاء. اعاد الكلمة هذه ذكور بهذا اللفظ لثلا يفهم انه لا يرث الا الرجال. كما هي عادة الجاهلية - 00:18:00  
في الجاهلية يقولون ما نورت الا من يحمل السلاح ويذود عن القبيلة ويدافع اما طفل صغير يرضى ما نعطيه من الميراث. لان امورهم  
مبنيه على القبر والظلم ويقول هذا لو ظلموه ما يبالون به ولا يخافون سطوطه - 00:18:40

وانما يعطون من يخافون فقط فجملة الذكور يعني ان قصدي من كلمة الرجال هو الذكر وليس قصدي البالغ لان المراد بالرجل يقر  
رجل هو من بلغ سن الرشد اما من لم يبلغ فيقال له شاب او كهل او مميز - 00:19:10

وكلمة ولد تشمل الذكر والانثى. وابن تشمل يراد بها الذكور وبنات يراد بها الاناث. هؤلاء هم الذكور وهم عشرة. على سبيل الاختصار.  
واما على بين البسط فيكونون خمسة عشر. كيف صاروا بعد العشرة خمسة عشر - 00:19:40

نعم لانه قال والاخ من اي الجهات كان؟ عد الاخ واحد والاخ اخ شقيق. واخ لاب واخ لام. كم هذا؟ ثلاثة. ضع واحد مع العشرة باقي  
كم؟ اثنان زين كم صاروا؟ والعم العم - 00:20:20

عم عدوا واحد بينما هو اثنان العم الشقيق والعم مئة قبل العم ومنه الاخ وابن الاخ المدللي اليه بالاب. ابن الاخ المدللي بالاب. هذا واحد  
عدوه. بينما هو ابن اخ شقيق وابن اخ لاب. صاروا ثلاثة عشر. زائد معنى واحد - 00:20:50

والعم عده واحد. بينما هو عم شقيق وعم اب زاد واحد صاروا اربعة عشر وابن العم وابنه ابن العم اثنان وعده واحد ابن العم  
الشقيق وابن العم صاروا خمسة عشر. يعني على سبيل الاختصار عشر - 00:21:20

ترى لانه عد الاخوة وهم ثلاثة عدهم واحد. فاثنان يزاد معنا. والعم الشقيق والعم لاب وابن العم الشقيق وابن العم لاب والزوج  
والمعتق. هؤلاء خمسة عشر. اذا جاءوك الخامس خمسة عشر معا كل يطلب ميراثه ويقول انا درست الفرائض - 00:21:50

وحفظت الوارثون من الرجال عشرة. وانا واحد من العشرة اعطي ميراثي. كل العشرة اجاووك اول خمسة عشر فمن تعطي منهم؟ هل  
تستطيع ان تتعددر الابن لأ. ابن الابن نعم. وابناء الاعمام والزوج يأخذ نصيه - 00:22:30

والمعتق وعصبته المتعصبوون بأنفسهم لا ميراث لهم ما يرثون الا مع الزوج من هؤلاء ولا غير الزوج لا يرثون. فالمعتق وعصبته يرث هنا  
مع احد الرجال وهو الزوج. هؤلاء الوارثون من الرجال. واذا - 00:23:00

اسمعوا فنورث منهم ثلاثة. الابن والاب والزوج قال رحمه الله اقول الوالي هنا المجمع على ارثهم من الذكور عشرة وهم الابن وابن  
الابن وان نزل والاب والجد ابو الاب وان على - 00:23:30

وان نزل يعني نزل كان ابن ابن ابن ابن ابن ابن علا يعني في علو في الابوة اب اب وهذا. نعم. والاخ سواء  
كان شقيقا ام لاب ام لام. فان القرآن العظيم نزل - 00:24:00

باختلاف جهاتهم نعم لانهم لا يجتمعون فيرث الاخ لام مع الشقيق ومع من لاب ولا يرث الاخ لاب مع الشقيق ابدا. نعم. وابن اخي  
المدللي الى الميت بالابي مع الام او بالاب وحدة والعن ابى والام يعني ابن اخ شقيق - 00:24:20

او ابن اخ لاب لكن اذا وجد ابن الاخ الشقيق فإنه يحجب ابن الاخ لام اخي لعب. نعم. والعن من الاب اقسم على كهالك عن ابن واب  
المسألة من ستة للألعاب السادس لوجود الفرع الوارد - 00:24:50

واحد والباقي للابن هلكهالك عن ابن وجد ماله لاب؟ المال لاب وليس للجد شيئا. هلك هالك. عن اذا واجر شقيق المال لابن الابن

وليس للاخ الشقيق لأن الجهاز ستأتينا هي والاخوة و - 00:25:40  
العمومة ثم الولاء فلا يشترك ما يأخذ المتأخر او الادنى مع المتقدم فلا يأخذ الاخ مع الابن ولا يأخذ ابن الاخ مع الاخ وهكذا - 00:26:20

هلك هالك عن زوج وابن ابنة عم والزوج هو ابن العم. زوج هو ابن عم وابن المال للزوج الذي هو ابن عم. فيأخذ النصف بالزوجية ويأخذ الباقي تعصيها وليس لابن ابنة العم شيء لانه دونه في المرتبة - 00:26:50

هلك هالك. عن زوج هو ابن ابنة عم. زوج هو ابن ابنة عم. وابن عم للزوج النصف واحد ولا يأخذ الباقي تعصيها ولا يأخذ الزوج شيء بصفة ابن ابنة عم ما يأخذ شيء لانه حججه من هو اعلى - 00:27:30

من ابن العم هلك هالك عن زوج وابن ابنة ابنة ابنة ابنة ابنة عم لا يأخذ معتق المسألة من اثنين للزوجة واحد ولا يأخذ لابن ابنة العم النازل الباقي تأصيلا وليس للمعتق شيء لان جهة الولاء - 00:28:10

هي اخر الجهات. هلك هالك. عن زوج وابن معتق الزوج وابن معتق واخ معتق واخ معتق الزوج النصف واحد والباقي لابن المعتق وليس لاخ المعتق شيء والله اعلم وصلى الله وسلام وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:28:50